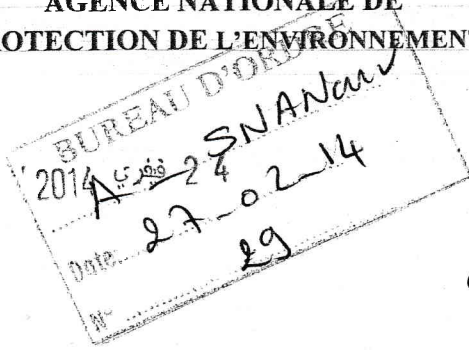
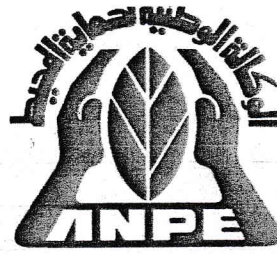




إلى السيد
الرئيس المدير العام
للمشركة الجديدة للبطاريات نور
عند نور كلم 6- طريق سوسة - مقرين

ملف عدد ID/2013
للتذكير في كل مراسلة

0686

الموضوع: دراسة المؤثرات على المحيط المتعلقة بمشروع بعث وحدة لإنتاج صفائح البطاريات بالمنطقة الصناعية الزربية 4 - مقاسم 47 و 48 من ولاية زغوان.
المرجع: إحالتكم بتاريخ 25 ديسمبر 2013.

عملا بمقتضيات القانون عدد 91 المؤرخ في 2 أوت 1988 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لحماية المحيط كما تم تنقيحه بالقانون عدد 115 لسنة 1992 المؤرخ في 30 نوفمبر 1992 والقانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 والقانون عدد 14 لسنة 2001 المؤرخ في 30 جانفي 2001 والمتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالتراخيص المسلمة من طرف وزارة البيئة و التهيئة الترابية في المجالات الراجعة لها وخاصة الفصل الأول منه،

وبالأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 والمتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراسات الشروط،

وتبعا لرأي الوكالة العقارية الصناعية تحت عدد 4725 دد بتاريخ 10 أكتوبر 2013، بخصوص عدم وجود أي موانع فنية وتقنية لإنجاز هذا المشروع بالمنطقة الصناعية المذكورة،

وبعد الإطلاع على خطة التصرف البيئي المضمنة بدراسة المؤثرات على المحيط المتعلقة بالمشروع المبين أعلاه وخاصة الإجراءات التي التزمتم بالتعهد باعتمادها والتي تشمل بالخصوص:

- تصريف المياه الصحية المستعملة في شبكة التطهير العمومي مع إحكام التنسيق المسبق مع الديوان الوطني للتطهير للحصول على التراخيص ذات العلاقة وذلك قبل الشروع في الإنجاز؛
- الحد من تأثيرات المشروع على المحيط أثناء فترة الأشغال (الحد من تصاعد الغبار، تفادي تسرب الزيوت، عدم تعطيل حركة المرور)،
- تجهيز الوحدة بنظام لتصفية الغبار الناجم عن نشاط الوحدة،
- تجهيز الوحدة بمحطة تصفية فيزياء-كيميائية لمعالجة المياه الصناعية المستعملة ورسكلتها كليا في دورة الإنتاج،
- تجهيز الوحدة بنظام لمعالجة الغازات المنبعثة من الفرن وفق الاسلوب المقترح بالدراسة،

- خزن النفايات الخطرة المتكونة من الحمأة والفلاتر والغبار الغير قابلة للتثمين و"Scories" في مكان مهيب للغرض،
- تركيز مدخنة على علو لا تقل عن الـ 46 متر لحسن إنتشار الملوثات الغازية،
- تجهيز الوحدة بحاويات غير نفاذة لجمع الزيوت المستعملة وتسليمها إلى الشركة التونسية للتزييت،
- تهيئة مكان مغطى وغير نافذ داخل حوزة الوحدة لخزن نفايات المعادن الغير حديدية المزمع رسكلتها،
- التصرف في النفايات الصلبة وفقا للقوانين الجاري بها العمل وخاصة القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 والمتعلق بالنفايات وبمراقبة التصرف فيها وإزالتها مع إحكام التنسيق المسبق مع الهياكل المختصة وخاصة فيما يخص فضاءات ومراكز خزن ومعالجة هذه النفايات،
- احترام الأمر عدد 2519 لسنة 2010 المؤرخ في 28 سبتمبر 2010 والمتعلق بضبط الحدود القصوى عند المصدر لملوثات الهواء من المصادر الثابتة،
- تجهيز الوحدة بمعدات السلامة وفقا للتراتب الجاري بها العمل والتنسيق مسبقا مع الهياكل المعنية،
- متابعة انجاز مكونات خطة التصرف البيئي خلال فترة الإستغلال ومد الوكالة الوطنية لحماية المحيط بتقارير في الغرض بصفة دورية ومنتظمة،
- تكليف مسؤول مختص يعنى بالسهر على حسن تنفيذ خطة التصرف البيئي بجميع مكوناتها.

تبدي الوكالة الوطنية لحماية المحيط الرأي التالي:

عدم الاعتراض من الناحية البيئية على بعث وحدة لإنتاج صفائح البطاريات بالمنطقة الصناعية الزربية 4 - مقاسم 47 و 48 من ولاية زغوان، وذلك حسب ما تضمنته دراسة المؤثرات على المحيط من تدابير ذات العلاقة.

إن هذا الرأي لا يعفي ولا يحل محل أي ترخيص أو إجراء آخر تفرضه القوانين والتشريعات والتراتب الجاري بها العمل في الغرض. ويتعين على صاحب المشروع، وقبل الشروع في الاستغلال، الحصول على كل التراخيص الضرورية واتخاذ كل الإجراءات الكفيلة باحترام القوانين والتشريعات ذات العلاقة بالمشروع وبممارسة الأنشطة المنصوص عليها بدراسة المؤثرات على المحيط.

كما يتعين على صاحب المشروع إعلام الوكالة الوطنية لحماية المحيط كتابيا بتاريخ الانطلاق الفعلي للأشغال.

والسلام

المدير العام
قيس بوزة

